

القانون الصحي لحيوانات اليايسة - 2019

الفصل 5.4

الإجراءات الصحية الحيوانية المطبقة عند التصدير قبل وأثناء الانطلاق

ANIMAL HEALTH MEASURES APPLICABLE BEFORE AND AT DEPARTURE

(تقرأ الأرقام من اليسار إلى اليمين)

المادة 5.4.1

حيوانات التوالد والتربية والذبح

- 1- يتوجب على أي بلد عدم السماح بتصدير حيوانات التوالد أو التربية أو حيوانات الذبح من أراضيها إلا بعد إعطائها لوحة تعريفية حسب الأصول وأن تكون مستوفية لشروط البلد المستورد.
- 2- يجب أن تتم الاختبارات البيولوجية والتحصينات والتعقيم والقضاء على الحشرات استجابة لشروط البلد المستورد وطبقاً لتوصيات قانون اليايسة (Terrestrial code) ودليل اليايسة (Terrestrial Manual).
- 3- يمكن مراقبة الحيوانات قبل شحنها إما في مزرعة المنشأ أو في محطة للحجر. وعندما يتأكد الطبيب البيطري المسؤول بعد فترة المراقبة هذه من أن الحيوانات سليمة وخالية من جميع أمراض لائحة منظمة OIE، يمكن عندها نقل الحيوانات إلى محطة الشحن بواسطة وسائل نقل مجهزة خصيصاً لهذه الغاية بعد تنظيفها وتطهيرها. ويجب القيام بهذه الإجراءات دون تأخير وقبل أن تخالط الحيوانات المعدة للتصدير حيوانات أخرى حساسة، إلا إذا كانت الحيوانات الأخيرة تتمتع بضمانات صحية مشابهة للحيوانات المنقولة. ويجب أن ترفق البضاعة بشهادة صحية دولية تفيد أنه تبين بعد الفحص أن الحيوانات سليمة ومستوفية للشروط الصحية المتفق عليها بين بلدي الاستيراد والتصدير.
- 4- يجب أن يتم نقل حيوانات التوالد أو التربية أو الذبح من مزرعة المنشأ إلى محطة الشحن في بلد التصدير وفقاً للشروط المتفق عليها بين بلدي التصدير والاستيراد.

المادة 5.4.2

النطفة والبويضات/الأجنة وبيض الحظن

يتوجب على كل بلد ألا يسمح بالتصدير من أراضيها للبضائع التالية:

أ - النطفة،

ب - البويضات/الأجنة،

ج - بيض الحظن،

إلا إذا كانت واردة من مراكز للتلقيح الاصطناعي أو لجمع النطفة أو مزارع مستوفية لشروط البلد المستورد.

المادة 5.4.3

الإبلاغ عن ظهور الأمراض

على كل بلد تصدير أن يبلغ البلد المستورد، وكذلك بلدان الترانزيت عند اللزوم، في حال ظهور أحد أمراض قائمة OIE على أراضيها سواء في مزرعة المنشأ بعد تصدير حيوانات حية أو نطفة أو بويضات/أجنة أو بيض الحظن، أو على حيوان كان موجوداً مع الحيوانات التي تم تصديرها في أحد مراكز التجمع أو أحد أسواق الماشية.

المادة 5.4.4

الشهادات الصحية المرافقة للبضائع

يتوجب على الطبيب البيطري المسؤول، قبل ترحيل الحيوانات أو النطفة أو البويضات/الأجنة أو بيض التفقيس أو عمائر النحل، أن ينظم خلال الأربع وعشرين ساعة السابقة للشحن شهادة بيطرية دولية متوافقة مع النماذج المعتمدة من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية OIE كما هو وارد في الفصول 5.10 حتى 5.13، وأن تكون هذه الشهادة محررة باللغات المتفق عليها بين بلدي التصدير والاستيراد، وكذلك بلد الترانزيت عند الحاجة.

المادة 5.4.5

الحيوانات الحية

1- تستطيع السلطات البيطرية العاملة في مرفأ بحري أو مطار أو بجوار أحد المعابر الحدودية، وقبل ترحيل أية حيوانات إلى الخارج، القيام عند اللزوم بفحص سريري للحيوانات. يحدد زمان ومكان هذا الفحص بما يتناسب مع الإجراءات الجمركية المتبعة ودون عرقلة أو تأخير لموعد الانطلاق.

2- تتخذ السلطات البيطرية المذكورة في الفقرة (1) جميع الإجراءات اللازمة في سبيل:

أ - منع تحميل أية حيوانات مصابة أو مشكوك بإصابتها بأحد أمراض لائحة المنظمة العالمية للصحة الحيوانية OIE وذلك بالاتفاق بين بلدي الاستيراد والتصدير؛

ب- منع دخول أي ناقل أو مسبب للمرض إلى وسيلة النقل.

المادة 5.4.6

المنتجات ذات المنشأ الحيواني

- 1- يتوجب على أي بلد عدم السماح بتصدير اللحوم ومنتجات حيوانية أخرى المعدة للاستهلاك البشري من أراضيه إلا إذا كانت صالحة للاستهلاك البشري. ويجب أن تكون البضائع مصحوبة بشهادة صحية دولية تتوافق مع النماذج المعتمدة من قبل منظمة OIE كما هو وارد في الفصلين 5.10 و 5.12 من قانون اليابسة. ويجب أن تكون الشهادات الصحية محررة بلغتي بلدي الاستيراد والتصدير وكذلك بلغات بلدان الترانزيت عند اللزوم.
 - 2- يجب أن تكون المنتجات الحيوانية المعدة لتغذية الحيوان أو للصيدلة أو الجراحة أو الزراعة أو الصناعة مصحوبة بشهادة صحية دولية وفقاً للنماذج المعتمدة من قبل منظمة OIE.
-